الأمم المتحدة

A/77/433

الجمعية العامة

Distr.: General
10 November 2022
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والسبعون

البند 172 من جدول الأعمال

منح أمانة اتفاقية رامسار المتعلقة بالأراضي الرطبة مركز المراقب لدى الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة

المقررة: السيدة سارة زهيرة **روحاما** (ماليزيا)

أولا - مقدمة

1 - أُدرج البند المعنون "منح أمانة اتفاقية رامسار المتعلقة بالأراضي الرطبة مركز المراقب لدى الجمعية العامة" في جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والسبعين للجمعية العامة عملا بمقرر الجمعية 530/76.

2 - وبناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثالثة، المعقودة في 16 أيلول/سبتمبر 2022، أن تدرج البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة السادسة.

3 - ونظرت اللجنة السادسة في هذا البند في جلستها 35، المعقودة في 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2022. ويرد سرد لنظر اللجنة في البند في المحضر الموجز ذي الصلة[1].

4 - وكان معروضاً على اللجنة، من أجل نظرها في البند، مذكرة شفوية مؤرخة 11 آب/أغسطس 2017 موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة لأوروغواي لدى الأمم المتحدة (A/72/194).

(1) A/C.6/77/SR.35.

221122 181122 22-25421 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

ثانيا - النظر في البند 172 من جدول الأعمال

5 - في الجلسة 35، المعقودة في 10 تشرين الثاني/نوفمبر، أعلن رئيس اللجنة أن المكتب أُبلغ بأن وفد أوروغواي طلب أن ترجئ اللجنة البت في طلب منح أمانة اتفاقية رامسار المتعلقة بالأراضي الرطبة مركز المراقب لدى الجمعية العامة إلى الدورة الثامنة والسبعين للجمعية.

6 - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع مقرر من دون تصويت (انظر الفقرة 7).

ثالثا – توصية اللجنة السادسة

7 – توصي اللجنة السادسة الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي:

منح أمانة اتفاقية رامسار المتعلقة بالأراضي الرطبة مركز المراقب لدى الجمعية العامة

تقرر الجمعية العامة، بناء على توصية اللجنة السادسة، أن ترجئ البت في طلب منح أمانة اتفاقية رامسار المتعلقة بالأراضي الرطبة مركز المراقب لدى الجمعية[1] إلى الدورة الثامنة والسبعين للجمعية.

(1) انظر A/72/194.